



منشور استيراد رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٩

بإشارة إلى :-

- * قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ولائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥.
- * قانون النقد رقم ٢٠٠٣/٨٨ ولائحته التنفيذية.
- * المادة ٩ ، ١٠ من اللائحة التنفيذية لقانون الاستيراد والتصدير رقم ١٩٧٥/١١٨ والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٥/٧٧٠ .
- * منشور استيراد رقم (١٦) وتصدير (٩) لسنة ٢٠١٧ والمعلن به قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٢٠١٧/٨٣٥ والتعليمات المعنفة تباعاً في هذا الشأن والمتينية بمنشور استيراد رقم ٢٠١٩/٢٦ .
- * بناء على ماتم الاتفاق بالاجتماعات المنعقدة بين مسئولي البنك المركزي وممثلى مصلحة الجمارك وممثلين عن شركة تكنولوجيا تشغيل المنشآت المالية (E-finance) .
- * وكتاب السيد / محافظ البنك المركزي المصرى الموجه للسيد الدكتور / وزير المالية المؤرخ في ٢٠١٩/١٠/٢٨ وحرصا من مصلحة الجمارك على تخفيض عدد المستندات المقدمة للأفراج عن الرسائل الواردة .

يراعي الالتزام بالآتي :

- * عدم المطالبة بتقديم نموذج (٤) الورقى في حال قيام البنوك بطباعة الرقم المرجعى لهذا النموذج على الفاتورة التجارية المقدمة للجمارك وربطه بالبيان الجمركي من خلال هذا الرقم الكترونيا .
- * عدم المطالبة بتقديم إيصال سداد المصروفات الإدارية الورقى في حالة تأكيد الجمرك المختص من قيام البنك بتحصيل هذه المصروفات وأخطار الجمرك بذلك الكترونيا .

يرجى الالتزام والتنفيذ بكل دقة

١٤/ مدير عام الإدارة العامة
للسياستات والإجراءات الجمركية

١٢/ مها مصطفى سليم

١٥/ كبير باحثين - مدير إدارة
البحث الفنية ودعم القطاعات

١٣/ عاصم صلاح الكاشف